وافقت على الربط بين المشروعات العملاقة وتوظيف العمالة الوطنية

«تنمية الموارد البرلمانية» تطلب من ديوان الخدمة تصوراً كاملاً بشأن «تكويت الوظائف العامة»

اجتماع لجنة الموارد البشرية البرلمانية

ناقشت لجنة تنمية الموارد البشرية في اجتماعها الخامس أمس اقتراحات بقوانين بشأن تكويت الوظائف العامة، ووافقت على عدد من الاقتراحات برغبة.

وأوضح رئيس اللجنة النائب د. محمد الحويلة في تصريح بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة، أن اللجنة ناقشت بشكل موسع الاقتراحات بقوانين في شأن تكويت الوظائف العامة وعدم تولي الأجانب الوظائف العامة إلا في الأحوال التي لا يوجد فيها من الكويتيين من يحمل المؤهل المطلوب أو ما يعادله لتولي الوظيفة بعد الإعلان عنها.

وأضاف أن اللجنة استمعت في هذا الصدد إلى رأي ممثلي ديوان الخدمة المدنية، وهم وكيل ديوان الخدمة المدنية بدر الحمد والوكيلة المساعدة لشؤون التوظيف حنان العمر ومديرة إدارة ترتيب الوظائف في الميزانية عائشة المطوع.

وبين أن اللجنة طلبت من ممثلي الديوان إحضار تصور كامل وشامل حول رأي الديوان في القانون والملاحظات بشأنه على أن يعقد اجتماع تكميلي لاستكمال مناقشة القانون.

وأوضح أنه ستتم دعوة ضيوف من جهات مختلفة مثل هيئة القوى العاملة والأمانة العامة للتخطيط ومؤسسة البترول وشركاتها المختلفة وكل من له علاقة بهذا القانون للاستماع إلى آرائهم حتى يخرج القانون بصورة متكاملة.

وأكد أن هناك شبه إجماع على القانون بين النواب حتى يكون على رأس أولويات مجلس الأمة في المرحلة القريبة المقبلة.

من جهة أخرى قال الحويلة إن اللجنة وافقت على عدد من الاقتراحات برغبة من بينها اقتراح برغبة بمنح الخريجين الكويتيين المتخصصين في الجيولوجيا الحق في التعيين بالقطاع النفطي عبر إدراج تخصصهم ضمن إعلان التوظيف السنوي.

وأضاف أن اللجنة وافقت أيضا على اقتراح برغبة بتكويت القطاع النفطي بنسبة 100% من خلال حصر الوظائف التخصصية النادرة والاستفادة من الطاقات البشرية والكوادر الوطنية، ووضع برامج تعليمية وتدريبية تؤهل الشباب الكويتي لشغل الوظائف التخصصية، إضافة إلى رفع نسبة التكويت في الشركات والمقاولين المتعاقدين مع الشركات النفطية إلى 70 %، والتوسع في الصناعات النفطية.

وبين أن اللجنة وافقت على اقتراح برغبة بإنشاء قاعدة بيانات شاملة للمتقاعدين في ديوان الخدمة المدنية تحدث دوريا بالتعاون مع المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية من خلال الربط الآلي بين الجهتين.

وأوضح أن قاعدة البيانات تشمل بيانات المتقاعدين كافة من المؤهل العلمي والتخصص والتدرج الوظيفي وسنوات الخبرة في مجال العمل، وذلك للمواطنين المتقاعدين الراغبين في العمل على بند المكافآت لدى جهات الدولة المختلفة عوضا عن الاستعانة بالمستشارين الوافدين.

وأضاف أنه بناء على الاقتراح فإن ديوان الخدمة المدنية يقوم بتزويد الجهات وفق حاجتها من المستشارين في التخصصات المختلفة، وينظم آلية عملهم وطبيعته وقيمة المكافآت ومدد الاستعانة المؤقتة والتجديد بقرار تنظيمي يصدر من مجلس الخدمة المدنية.

وأشار إلى موافقة اللجنة على اقتراح برغبة لتطبيق سياسة الإحلال في جميع الجمعيات التعاونية في الكويت وتعيين العمالة الوطنية في الوظائف الإشرافية بدلا من العمالة الوافدة.

وذكر إن اللجنة وافقت على اقتراح برغبة للربط بين المشروعات الجديدة العملاقة في خطة التنمية وبين قضية التوظيف بحيث يعاد النظر في الجداول المقررة التي يجب على القطاع الخاص التقيد بها لتشغيل العمالة الوطنية.

ونوه إلى موافقة اللجنة على اقتراح بمنح العاملين في شركة النقل العام الكويتية والعاملين في الشركات الحكومية الأخرى دعم العمالة الوطنية من دون المساس بالراتب الحالي للعامل أسوة بباقي العاملين الكويتيين بالقطاع الخاص تحقيقا لمبدأ العدالة والمساواة في المراكز الوظيفية والقانونية.

وأشار إلى أن اللجنة وافقت على اقتراح برغبة بمنح الأئمة والمؤذنين الكويتيين المعينين على بند المكافآت إجازة دورية براتب لمدة 30 يوما في السنة.

وقال الحويلة إن اللجنة سوف تكثف اجتماعاتها لتحقيق أهداف واضحة في مجال عملها التي تختص بتكويت الوظائف وتحقيق سياسة الإحلال بشكل صحيح، مشددا على أن اللجنة عازمة وجادة في تحقيق أهدافها لتمكين العناصر الوطنية وتحفز الكفاءات من أجل الحصول على وظائف مناسبة.

وبين أنه على الرغم من الخطوات المتخذة في تطبيق سياسة الإحلال إلا أن الطريق لا يزال طويلا ويتطلب مضاعفة الجهد وإعادة النظر في العقود التي تبرم مع القطاع الخاص لرفع نسبة العمالة الوطنية فيها.

وتمنى الحويلة التعاون الجاد من قبل الجهات الحكومية مع اللجنة من أجل الوصول إلى معالجة جذرية وتحقيق الاستقرار الوظيفي والأمن الوظيفي للكويتيين خريجي المؤسسات التعليمية المختلفة.

وشدد على ضرورة وجود برامج تأهيلية للراغبين في العمل بعد الحصول على شهادة الثانوية العامة لكي يحصلوا على الوظائف المناسبة بالقطاعات الحكومية.

ورأى أن هناك عدم جدية في تعاون مؤسسات التعليم العالي في الجامعة والتطبيقي التي يفترض أن تعمل وفق تصور شامل وخطط واضحة المعالم للوصول إلى مخرجات تعليمية تتناسب مع متطلبات سوق العمل.

ودعا إلى إعادة النظر في خطط الابتعاث الداخلي والخارجي بحيث تتم مراعاة وجود فرص عمل تتناسب مع مخرجات التعليم العالي، وعدم تكرار ما حصل مع خريجي هندسة البترول.

وأكد الحويلة أن القضية تحتاج إلى تعاون كل الجهات المعنية والمختصة من الجانب الحكومي ومن مجلس الأمة وكذلك من القطاع النفطي والقطاع الخاص لأن أمامهم مسؤولية وطنية عليهم تحملها في إيجاد فرص وظيفية مناسبة لأبناء الكويت.

جانب من الاجتماع

اكدوا أن مبادئ الحرية تعد حجر الزاوية لأي مجتمع مدني

5 نواب يقترحون عدم جواز الحبس الاحتياطي في قضايا الرأي

الاقتراح أكد على أهمية حرية الرأي

أعلن 5 نواب عن تقديمهم اقتراحا بقانون بشأن إضافة فقرة جديدة للمادة 69 من قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية الصادر بالقانون رقم "17" لسنة 1960.

ويقضي اقتراح النواب يوسف الفضالة وعبدالله المضف ومهند الساير ود. بدر الملا ود. حمد روح الدين بعدم جواز حبس المتهم في قضايا الرأي حبساً احتياطياً.

وجاءت مواد الاقتراح بقانون كما يلي:

مادة أولى:تضاف فقرة جديدة إلى المادة "69" من القانون رقم "17" لسنة 1960 المشار إليه، نصها الآتي: فقرة جديدة "مادة 69":لا يحق للنائب العام أو مدير عام الإدارة العامة للتحقيقات حبس أي متهم في أي قضية من قضايا الرأي حبساً احتياطياً.

مادة ثانية:على رئيس مجلس الوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشرة بالجريدة الرسمية.

ونصت المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون على الآتي:إن البين من نصوص الباب الثالث من الدستور الكويتي والخاص بالحقوق والواجبات العامة أن المشرع الدستوري قد كفل حرية الرأي كحق دستوري أصيل يعد حجر الزاوية لأي مجتمع مدني قائم على مبادئ الحرية، وانطلاقا من هذا الحق الدستوري يأتي هذا التعديل ليحد من تسلط أي جهة ضد أي مواطن لكلمة قد قالها من خلال توظيف الحبس الاحتياطي كعقوبة.

ويهدف هذا التعديل إلى تعزيز الحريات العامة وتكريسا لحرية الرأي التي كفلها الدستور وحمايتها من أي تجاوزات قد تتم من قبل أي جهة.

وهذا التعديل يأتي ليتماشى مع العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية الذي صادق عليه الكويت بموجب القانون رقم "12" لسنة 1996.

نظراً لتكرار وقوع الحوادث المرورية على التقاطع المفتوح

الخليفة يطالب بإنشاء دوار في تقاطع مدخل منطقة النسيم بقطعة «1»

أعلن النائب مرزوق الخليفة عن تقديمه اقتراحاً برغبة بشأن استحداث دوار في تقاطع مدخل منطقة النسيم قطعة "1" قال في مقدمته:

نظراً لتكرار وقوع الحوادث المرورية على التقاطع المفتوح الواقع على تقاطع مدخل منطقة النسيم قطعة "1" مع شارع المهدي وحيث إن هذا التقاطع غير محكوم بإشارة ضوئية وعليه حركة مرورية كبيرة ولتأمين سلامة مستخدمي الطريق في هذا الموقع، لذا أتقدم بالاقتراح برغبة التالي نصه:

استحداث دوار في تقاطع مدخل منطقة النسيم قطعة "1" مع شارع المهدي بنصف قطر "15" مترا وذلك لتنظيم حركة السير وتأمين السلامة المرورية في هذا الموقع .

انطلاقا من دور الدولة في رعاية النشء ووقايته أدبياً وجسمانياً وروحياً

القطان يدعو لإنشاء مركز طبي متخصص لعلاج حالات الإدمان على المؤثرات العقلية

علي القطان

أعلن النائب د.علي القطان عن تقديمه اقتراحا برغبة بإنشاء مركز طبي متخصص لعلاج حالات الإدمان من المخدرات والمؤثرات العقلية في إحدى المناطق الملائمة.

ونص الاقتراح على ما يلي: عملاً بمبادئ وأحكام الدستور الكويتي التي وردت في المادتين "10 – 15" منه المتعلقتين برعاية النشء ووقايته أدبياً وجسمانياً وروحياً، وعلى الرغم مما بذلته الدولة وتبذله من مهام في هذا الشأن فقد استشرت بين الشباب ظاهرة جامحة بتعاطي المواد المخدرة وعقارات الهلوسة والمنشطات المحرمة بصورة أضحت تمثل هاجساً لدى المجتمع عامة ولدى الأسر التي ابتلي البعض من شبابها بآفة الإدمان المدمر ما جعل منهم فئة تمثل خطورة على أنفسهم وأسرهم والوطن أدت إلى انتشار الجريمة ومنها القتل والسرقة.

وهذا أمر تؤكده سجلات الإدارة العامة لمكافحة المخدرات وإدارة السجون الكويتية، وكذلك عدد المعالجين من تلك الآفة في مستشفى الطب النفسي ناهيك عن أعداد من تتستر عليهم أسرهم حفاظاً على الوضع الاجتماعي. كما لم تنجح حتى الآن الأجهزة الحكومية المعنية بمنع انتشار المواد المخدرة والمؤثرات العقلية التي وجد تجار الموت ضالتهم في استغلال الثغرات عبر المنافذ البحرية والبرية والجوية على الرغم مما تبذله الأجهزة الأمنية والجمارك من جهود جبارة، لذلك ترتب عليه ضرورة تغيير نمط المكافحة والعلاج حتى يتواكب مع هذه الظاهرة الخبيثة التي أصابت العالم بأكمله. ونظراً لقلة عدد مراكز علاج الادمان أصبح الأسهل بالنسبة للمتعاطي هو التعاطي بسبب الإحباط النفسي الذي يمر به وسوء طرق العلاج المطبقة عليه بالخطأ.

ومازالت طرق علاج المدمنين على المخدرات والمؤثرات العقلية تعاني من بعض العيوب والخلل التي دفعها إلى عدم تقديم خدمة علاجية متكاملة وعدم تحقيق نسب شفاء عالية وأبرز ذلك القصور:

1. قلة عدد مراكز علاج الإدمان في الكويت مقارنة بالتزايد المستمر لأعداد المرضى الأمر الذي يؤدي إلى عدم قدرتها على الاستيعاب.
2. التأخر في تلقي العلاج نتيجة لتزايد أعداد المرضى وعدم وجود أماكن كافية ما يؤدى إلى تراجع المريض عن قراره ويزيد من صعوبة العلاج فيما بعد.
3. عدم وجود خبرة في التعامل مع حالات الإدمان المختلفة.

لذا فإنني أتقدم بالاقتراح برغبة التالي: مبادرة مجلس الوزراء بإصدار قرار بتكليف الجهات المختصة بإنشاء مركز طبي متخصص لعلاج حالات الإدمان من المخدرات والمؤثرات العقلية في إحدى المناطق الملائمة، من أهم مواصفاته أن يكون معزولاً بقدر كاف عن الحياة العامة الصاخبة وأن يكون محاطاً بكل الوسائل التي تضمن السرية والهدوء لتشجيع المدمن على العلاج، وكذلك توفير متطلبات العلاج النفسي للمدمنين مع تزويده بما يحتاجه من كوادر طبية وأجهزة واخصائيين اجتماعيين ونفسيين ووسائل ترفيه، ودعم الجمعيات ذات الصلة بمكافحة الإدمان والتشديد في مراقبة المنافذ الحدودية وبذل طاقات إضافية وتقنية لمنع دخول هذه الآفة على المجتمع الكويتي المحافظ.

كونها متساوية مع الرجل في الحقوق والواجبات

السويط: بدائل مؤقتة لمستحقات الرعاية السكنية

ثامر السويط

أعلن النائب ثامر السويط عن تقديمه اقتراحا برغبة، بمنح المرأة الكويتية المطلقة والأرملة والبالغة الخامسة والاربعين والعزباء والمتزوجة من غير كويتي وحدة سكنية وبدل إيجار شهريا.

ونص الاقتراح على ما يلي: نظرا لما تمثله المرأة من أهمية في المجتمع، ولكونها متساوية مع الرجل في الحقوق والواجبات، ولحمايتها ودعم حقوقها المدنية وتوفير سبل الراحة والطمأنينة لها، ولكونها تتطلب رعاية خاصة واهتماما من الجهات الحكومية خاصة عندما تفقد معيلها أو ولي أمرها أو أسرتها أو تنفصل عن زوجها، الأمر الذي يستجوب حمايتها وضمان سبل العيش الكريم لها واستقرار حياتها.

لذا أتقدم بالاقتراح برغبة التالي: «تمنح المرأة الكويتية المطلقة طلاقا بائنا، وكذلك الأرملة التي ليس لها نصيب في حصة سكنية، والمرأة التي بلغت سن الخامسة والأربعين وما فوق ولم تتزوج، وكذلك المرأة المتزوجة من غير كويتي الحق في تقديم طلب رعاية سكنية وتخصيص وحدة سكنية وبدل إيجار شهري لدى المؤسسة العامة للرعاية السكنية، وتوفر لها الدولة بدائل سكنية مؤقتة لحين ضمان استقرارها في سكن خاص ومستقل لها».

ينظم حصولهم على كامل حقوقهم

الراجحي يقترح هيكلاً تنظيمياً لمفتشي أمن المطار

محمد الراجحي

أعلن النائب محمد الراجحي عن تقديمه اقتراحا برغبة بإنشاء هيكل تنظيمي لوظيفة «مفتش أمن المطار» ينظم حصولهم على كامل حقوقهم.

وقال الراجحي في اقتراحه انه نظرا للدور الكبير الذي يقوم به مفتشو أمن المطار الذين يتم تخريجهم بمؤهل دبلوم «مفتش أمن المطار» من الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب ويتم تعيينهم في المطار، وإلى الآن يتم تعيينم بنظام «الشفتات والنوبات» ولا تصرف لهم بدلات: «نوبة – خطر – عدوى –شاشة» ولا يتمتعون بأي حقوق مثل الذين يعملون في أماكن أخرى ويحصلون على هذه البدلات، مع العلم أنهم يسجلون في ديوان الخدمة المدنية بنظام الدوام الصباحي وهذا مخالف للقواعد والقوانين الخاصة بالعمل المعمول بها والمعروفة للجميع، وأيضا يتم تكليفهم بأعمال بخلاف أعمالهم المدرجة في قرارات التعيين.

وقد بلغ عددهم حتى الآن «700» موظف، وتخصصهم المشار إليه ما زال مفتوحا لدى الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب ويتم الالتحاق به لذا فإنني أتقدم بالاقتراح برغبة التالي:

«ينشأ هيكل تنظيمي لوظيفة «مفتش أمن المطار» ينظم ترقياتهم وعلاواتهم ودعمهم بكامل حقوقهم».